

فتح المعين بشرح قرّة العين

ولو أعطاهـا أي الزكاة ولو الفطرة لكافر أو من به رق ولو مبعضا غير مكاتب أو هاشمي أو مطلبـي أو مولى لهما لم يقع عن الزكاة لأن شرط الآخذ الإسلام وتـمام الحرية وعدم كونه هاشميا ولا مطلبيا وإن انقطع عنهم خمس الخمس